جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للهيئة العامة للرقابة المالية

كتاب دوري رقم (٩) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٣/١١/٢٠٢٦

بشأن نشر وإتاحة البيانات والمعلومات المتعلقة بالاستدامة

للشركات المخاطبة بقراري مجلس إدارة الهيئة رقمي (١٠٧) و(١٠٨) لسنة ٢٠٢١

في ضوء صدور قراري مجلس إدارة الهيئة رقمي (١٠٧) و(١٠٨) لسنة ٢٠٢١ بشأن ضوابط إفصاح الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية والشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية عن الممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والآثار المالية للتغيرات المناخية، واللذين تضمنا إلزام الشركات المخاطبة بأحكامهما باستيفاء الإفصاحات المتعلقة بالممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والإفصاحات المتعلقة بالآثار المالية للتغيرات المناخية.

وفي إطار حرص الهيئة على تعزيز الشفافية ونزاهة الأسواق المالية غير المصرفية وحماية حقوق المتعاملين، ودعم سلامة وجودة الإفصاحات والمعلومات المتعلقة بالاستدامة، وفي ضوء تنامي أهمية المنتجات والخدمات والأنشطة المرتبطة بالاستدامة والتمويل المستدام، فإن الهيئة تؤكد على الشركات المخاطبة بقراري مجلس إدارة الهيئة رقمي ١٠٧ و١٠٨ لسنة ٢٠٢١ المشار إليهما ضرورة الالتزام بما يلي:

١- نشر بيان واضح ومحدث عن جهود الشركة وممارساتها ذات الصلة بالاستدامة، وذلك على موقعها الإلكتروني أو من خلال أي وسيلة إلكترونية أو إعلامية تستخدمها الشركة للتعريف بخدماتها أو الترويج لها أو التواصل مع عملائها أو المستثمرين أو أصحاب المصلحة، ولا يُعد نشر البيان المشار إليه بديلاً عن الإفصاحات والتقارير الواجب تقديمها إلى الهيئة وفقاً للتشريعات المعمول بها، ويتعين أن يتضمن البيان المشار إليه بحد أدنى ما يلي:

(أ) نبذة عن توجه الشركة في مجال الاستدامة والممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة ذات الصلة بالاستدامة والتغيرات المناخية.

(ب) أهم السياسات أو المبادرات أو الإجراءات والأهداف التي تتخذها أو تتبناها الشركة في موضوعات الاستدامة ذات الصلة بنشاطها، ومدى التقدم المحقق في تنفيذها، متى كان ذلك منطبقاً.

(ج) بياناً مختصراً عن كيفية تعامل الشركة مع موضوعات البيئة والمجتمع والحوكمة، بما في ذلك الموضوعات ذات الصلة بالمخاطر والفرص المرتبطة بالاستدامة.

(د) أي روابط إلكترونية أو مستندات أو تقارير منشورة ذات صلة بإفصاحات الاستدامة أو التغيرات المناخية بما في ذلك تقرير مجلس الإدارة السنوي إذا تضمن ذلك، متى كانت متاحة.

جمهورية مصر العربية الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى الشركة تحديث البيان المشار إليه مرة واحدة على الأقل سنوياً في موعد لا يجاوز الموعد المقرر لتقديم الإفصاحات السنوية ذات الصلة إلى الهيئة أو نشرها، وكذا كلما طرأ تغيير على سياساتها أو ممارساتها أو أهدافها أو إفصاحاتها المتعلقة بالاستدامة.

٢- أن يكون البيان المشار إليه متاحاً بصورة ظاهرة وسهلة الوصول، مع الالتزام بالتأكد من صحة ودقة وتحديث وموثوقية البيانات والمعلومات المنشورة، وألا تكون مضللة أو منتقاة أو مجتزأة، وأن تعكس بصورة صحيحة ومتوازنة جهود الشركة الفعلية في هذا المجال، مع الالتزام بالاحتفاظ بالمستندات المؤيدة لتلك البيانات والمعلومات.

٣- أن تكون البيانات والمعلومات المنشورة متسقة مع الإفصاحات والتقارير المقدمة إلى الهيئة أو المنشورة ضمن تقاريرها السنوية، وألا تتضمن تبايناً يكون من شأنه حدوث خلط أو إلتباس لدى الجمهور أو أصحاب المصلحة لأداء الشركة وممارساتها المتعلقة بالاستدامة.

٤- إخطار الهيئة بأي مستجدات أو معلومات جوهرية تتعلق بجهود الشركة وممارساتها في مجال الاستدامة والتمويل المستدام ولم يتم تضمينها في البيان المشار إليها، وكذا موافاة الهيئة بما تطلبه من بيانات أو مستندات أو إيضاحات للتحقق من صحة المعلومات المنشورة ومدى اتساقها مع الإفصاحات والتقارير المقدمة إليها.

ويلتزم المسؤول عن الإدارة الفعلية بالشركات المخاطبة بهذا الكتاب الدوري باتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تطبيق ما ورد به، ويكون مسئولاً حال وجود أي إخلال بالالتزامات المشار إليها.

يُنشر هذا الكتاب الدوري على الموقع الإلكتروني للهيئة والبورصة المصرية.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عبد العظيم عزام